الصباح AL-SABAH

تضم أربعة أجزاء وتحتوي على عشرة فصول تشريعية

الهيفي: فخورون بإنجاز وزارة «الأمة» الطبعة الثانية من موسوعة السوابق البرلمانية

هذا الجهد جاء بدعم من الوزير عمار العجمي.. ويعد الرافد الثالث بعد الدستور واللائحة الداخلية

السوابق البرلمانية علامة فارقة للوزارة امتدت لسنوات من العمل المتواصل من السوابق والتقاليد

أحمد براك الهيفي

وزارة «الأمة» أنجزت الطبعة الثانية من موسوعة السوابق البرلمانية

أي إضافة للاستجواب تأخذ ذات الإجراءات المقررة له من حيث المدد والمناقشة

ينطبق على الوزراء ما ينطبق على الأعضاء المنتخبين في طلب إذن المجلس للمثول أمام النيابة للشهادة

أعرب وكيل وزارة الدولة لشؤون مجلس الأمة بالتكليف، رئيس فريق السوابق والتقاليد البرلمانية الدكتور أحمد براك الهيفي عن فخره وسعادته بإنجاز مكتب وزير الدولة لشؤون مجلس الأمة الطبعة الثانية المنقحة من موسوعة السوابق والتقاليد البرلمانية التي تضم أربعة أجزاء تحتوي على عشرة فصول تشريعية من الفصل التشريعي الأول الفصل التشريعي العاشر.

وأوضح الهيفي، أن إنجاز الطبعة الثانية من الموسوعة جاء بدعم من وزير الدولة لشؤون مجلس الأمة ووزير الدولة لشؤون الإسكان والتطوير العمراني عمار العجمي، وقال تعد موسوعة السوابق، وعن حق من الإنجازات النوعية لمكتب مكتب وزير الدولة لشؤون مجلس الأمة، فهي الرافد الثالث بعد الدستور واللائحة الداخلية لمجلس الأمة، في دعم مسيرة الحياة البرلمانية الكويتية العتيدة، ومن أهم وسائل تعزيز علاقة التعاون الإيجابي بين السلطتين التشريعية والتنفيذية لذلك فهي من أهم أدوات المكتب، في إنفاذ اختصاصه الرئيس في المرسوم رقم 53 لسنة 1998 بإعداد أسس ووسائل وأساليب التعاون بين الحكومة وبين مجلس الأمة.

وأكد أن السوابق البرلمانية علامة فارقة للوزارة امتدت لسنوات من العمل المتواصل، وتؤدي دورا مهما في إرساء القواعد والمبادئ التي يسير عليها البرلمان تفسيراً أو استكمالاً للنظام الداخلي، قائلا: لقد ساهمت السوابق والتقاليد البرلمانية في انارة الطريق بين السلطتين التشريعية والتنفيذية في الخلافات وتباين وجهات النظر حول نصوص اللائحة أو في غياب نص لائحي.

وموسوعة السوابق من المشروعات الرائدة لمكتب وزير الدولة مجلس الأمة والتي أثرت المكتبة الثقافية البرلمانية، وتعد رافد ثالث في الممارسة البرلمانية بعد الدستور واللائحة الداخلية لمجلس الأمة.

وفي السطور التالية مجموعة من السوابق البرلمانية في موسوعة السوابق والتقاليد البرلمانية:

حصانة الوزراء:

ينطبق على الوزراء ما ينطبق على الأعضاء المنتخبين في طلب الإذن من المجلس للمثول أمام النيابة العامة للشهادة.

وردت رسالة من وزير العدل ووزير الأوقاف والشؤون الإسلامية متضمنة رغبة النيابة العامة في الإستماع إلى شهادة أحد الأعضاء في شأن إحدى القضايا الجنائية وتم إحالتها للجنة الشؤون التشريعية والقانونية وانتهت اللجنة إلى وجوب طلب الإذن مسبقاً من المجلس لإدلاء العضو بالشهادة أمام جهات التحقيق سواء كان نائباً أو وزيراً ووافق المجلس على ذلك.

أول امتناع للحكومة في التصويت لانتخاب الرئيس

يجوز لعضو مجلس الأمة المنتخب الذي اختير وزيراً أن يترشح لرئاسة مجلس الأمة

في الفصل التشريعي الثاني، ترشح العضو المنتخب يوسف السيد هاشم الرفاعي على الرغم من تعيينه وزيراً لشؤون مجلس الوزراء في الحكومة بتاريخ 4 فبراير 1967، ونافس السيد أحمد السرحان على منصب رئيس مجلس الأمة غير أنه لم يحالفه الحظ في الفوز بحصوله على 19 صوتاً بينما حصل السرحان على 22 صوتاً وفاز برئاسة مجلس الأمة.

الدعوة إلى الجلسة

التأخر في إرسال دعوات جلسة المجلس وفق ما هو مقرر في المادة [72] من اللائحة لا يبطل اجتماع المجلس

تحفظ أحد الأعضاء، على تلقيه الدعوة للجلسة بأقل من 48 ساعة من موعدها بما يخالف نص المادة [72] من اللائحة، وقال الخبير الدستوري إن اجتماع المجلس يوم الثلاثاء وهو مقرر بنص اللائحة وإذا لم تصل الدعوة أو تأخرت فهي ليست منشأة وإنما هي مجرد توكيد للدعوة المقررة في اللائحة

أو الدستور، ومن ثم إذا تأخرت الدعوة بعض الوقت فهو أمر غير مرغوب فيه لكن ذلك لا يبطل عمل المجلس، وهو ما أكده السيد رئيس المجلس.

الاعتذار عن حضور دور انعقاد كامل

يجوز لرئيس مجلس الوزراء أن يعتذر عن حضور دور إنعقاد بالكامل

عرض المجلس كتاباً من سمو رئيس الوزراء الشيخ صباح السالم يطلب فيه الإعتذار عن حضور جلسات دور الإنعقاد وتساءل العضو / عبدالرزاق الخالد هل يجوز الإعتذار عن دور انعقاد كامل، فقال الخبير الدستوري للمجلس من الناحية الدستورية يجوز للعضو أن يعتذر عن حضور الجلسات لأكثر من شهر بإذن من المجلس ويجب أن تكون المدة محددة وعبارة «لنهاية الدورة» معناها أن المدة محددة بنهاية دور الإنعقاد، وفضلاً عن ذلك فمركز رئيس الوزراء في الدستور أنه لا يتولى سلطة فعلية وإنما يتولاها بواسطة وزير الدولة لشؤون مجلس الوزراء وبسبب طبيعة مركزه ودوره الدستوري فهذا الإعتذار جائز وهو ما وافق عليه المجلس موافقة عامة.

لا يمكن منع النائب من حضور الجلسات

إنخراط عضو مجلس الأمة في الخدمة الإلزامية بالقوات المسلحة لا يحول دون السماح له بحضور جلسات المجلس

أشار وزير الدفاع أثناء مناقشة المجلس لتقرير اللجنة المختصة عن إقتراح بقانون بتعديل المرسوم بقانون رقم 102 لسنة 1980 في شأن الخدمة الإلزامية والاحتياطية الى وجود عضوين بمجلس الأمة بالخدمة الإلزامية وأنه تم السماح لهما بعدم ارتداء اللباس الرسمي يومي السبت والثلاثاء وحضورهم إلى مجلس الأمة وأنه كان يمكن حجزهم لأن هذا حق إلا أنه تعاوناً مع المجلس تم السماح لهما بذلك. وبعد إنتهاء الوزير من كلامه عقب الرئيس موضحاً أنه لا يمكن حجز أعضاء مجلس الأمة حتى وإن كانوا مجندين وبالتالي لا يمكن منعهم من حضور الجلسات.

الانصراف من الجلسة:

من ينصرف قبل نهاية الجلسة من دون إذن أو إخطار يعتبر غائبا

سأل العضو. ناصر العصيمي عن موقف النواب الذين ينصرفون قبل إنتهاء الجلسة فقال رئيس المجلس إن الذين ينصرفون قبل إنتهاء الجلسة من دون إذن أو إخطار يعتبر غائباً وفي جلسة أخري قال رئيس المجلس إن المقصود هو الانصراف من المجلس وليس الخروج من القاعة للاستراحة.

عمل المجلس خلال الانتخابات

يمكن للمجلس أن يستمر في أعماله على الرغم من صدور مرسوم دعوة الناخبين لإنتخاب أعضاء مجلس الأمة للفصل التشريعي الجديد،

تم تحديد موعد إنتخابات الفصل التشريعي الثاني لمجلس الأمة في 25 يناير 1967 بصدور المرسوم بدعوة الناخبين لإنتخاب أعضاء مجلس الأمة في 15/12/1966 إلا أن مجلس الأمة استمر في أعماله وعقد الجلسة الختامية لفض دور الإنعقاد الخامس التكميلي في 3 يناير 1967 قبل 22 يوماً فقط من موعد إجراء الإنتخابات.

أسبقية نقطة النظام

يكون لنقطة نظام الحكومة الأسبقية عن نقاط نظام النواب

خلال مناقشة أحد الإستجوابات، طالب وزير الداخلية الشيخ سعد العبد الله والعضو خالد المسعود نقطة النظام أثناء الجدل الدائر في الجلسة، وقال الخبير الدستوري، للمجلس: إن الدستور جعل لنقطة النظام أسبقية على غيرها وإذا تكررت نقطتان نظام، نقطة نظام من عضو ونقطة نظام من الحكومة، فالدستور يقدم كلمة الحكومة لأنه يعتبر الحكومة مسؤولة عن المصلحة العامة، وبالفعل تم منح نقطة نظام للسيد وزير الداخلية

موسوعة السوابق والتقاليد البرلمانية

تقاليد الجلوس على منصة الاستجواب

جلوس الوزير المستجوب على المنصة إلى اليمين وجلوس العضو المستجوب على المنصة إلى الشمال هو عرف سار عليه المجلس ويمكن تعديله بموافقة المجلس.

أثناء مناقشة استجواب وزير العدل اعترض الشيخ . سعد العبدالله وزير الداخلية والدفاع على وضعية جلوس الوزير على المنصة أصلاً إلا إذا كان يود في إلقاء بيان وأنه لا داعي إلى جلوسه على المنصة وعرض الأمر على المجلس والذي قرر أن جلوس الوزير المستجوب إلى اليمين على المنصة وجلوس العضو المستجوب على الشمال هو محض عرف وسوابق أقرها المجلس وأنه له أن يغيرها ولم يوافق المجلس على تغيير هذا الوضع.

الاستيضاح في الاستجواب

حتي يستطيع الوزير الجواب على الإستجواب له حق الإستفهام عن اي عبارة أو نقطة غير واضحة في صحيفة الإستجواب.

نظر المجلس في الإستجواب المقدم من أحد الأعضاء ولم يكن قد مضى على تقديمه 8 أيام وطلب الوزير في الجلسة من العضو مقدم الإستجواب أن يقدم تفسيراً للبند الثامن في الإستجواب، وهنا أكد الخبير الدستوري للمجلس أنه من حق الوزير المستجوب أن يستفهم عن أي عبارة أو نقطة غير واضحة حتى يتمكن من الرد على الإستجواب

مواعيد مناقشة الاستجواب

أي إضافة للإستجواب تأخذ ذات الإجراءات المقررة للإستجواب من حيث المدد والمناقشة

في الإستجواب المقدم من العضو خالد المسعود الفهيد إلى السيد/ وزير المالية والنفط عبد الرحمن سالم العتيقي وكان موضوعه الموظفين الكويتيين المعينين، سأل العضو عبد الله النيباري، عن إمكانية التعديل على الإستجواب وتوسيع موضوعه ليشمل كل الدوائر الحكومية المختص بها الوزير، فقال الخبير الدستوري للمجلس: لا، التعديل فيما يتعلق بموضوع الإستجواب يجب أن يأخذ نفس الإجراءات المقررة للإستجواب لأن في هذه الإجراءات فيها ضمانات مقصودة لعدم التسرع في الإستجوابات.

الأولوية في المقترحات المالية

في المسائل المالية إذا تعددت الإقتراحات يقدم الإقتراح الأقل كلفة مالية على الميزانية العامة.

خلال نظر إجراءات المناقشة والتصويت على ميزانية جامعة الكويت كان للحكومة تعديل تطالب فيه بزيادة ميزانية الجامعة وكذلك كان للجنة المالية المختصة تعديل واعترض أحد الأعضاء على إجراءات السيد رئيس المجلس، وقال الخبير الدستوري للمجلس: فيما يتعلق بالمسائل المالية يقدم المبلغ الأقل الذي يعد أكثر حفاظا على الخزانة العامة وبذلك يصوت على رأي اللجنة المالية ثم على الزيادة التي طلبتها الحكومة.

تكليفات اللجان

للمجلس تكليف اللجنة التشريعية لتحديد الإطار القانوني والدستوري لتشكيل لجنة برلمانية طبقا للمواد «44» و«45» و«147» من اللائحة الداخلية

قدمت العديد من الطلبات من السادة الأعضاء منها طلبات مناقشة وطلبات تحقيق في موضوع كارثة الغزو العراقي الغاشم، كما قدمت الحكومة اقتراحات حول تلك الطلبات، وقرر المجلس في جلسة 22 نوفمبر 1992، تكليف لجنة الشؤون التشريعية والقانونية، لدراسة الطلب المقدم من بعض الأعضاء لمناقشة موضوع كارثة الغزو العراقي الغاشم، وكذلك الطلب المقدم من بعض الأعضاء بتشكيل لجنة تحقيق في ذات الموضوع، وتلقت اللجنة التشريعية والقانونية مقترحا من الحكومة حول تلك الطلبات، وانتهت اللجنة التشريعية والقانونية إلى تشكيل لجنة تقضي حقائق عن كارثة الغزو العراقي الغاشم وفق ماهو مقرر في المادتين «44 و45» من اللائحة الداخلية على أن يكون للجنة إذا رأت لذلك مقتض في موضوع معروض عليها، حق ممارسة الاختصاصات المقررة للجان التحقيق في المادة «147» من اللائحة الداخلية من استدعاء وسماع الشهود وعقد جلسات استماع وتقديم طلبات لرئيس المجلس لإحالة أي شاهد تم استدعائه ولم يحضر أمام اللجنة، إلى النيابة العامة، وقد وافق المجلس على تلك اللجنة في جلسة 8 ديسمبر 1992.

حضور الحكومة شرط لصحة الجلسات

لا يمكن عقد جلسة مجلس الأمة من دون حضور الحكومة.

أكد السيد وزير الدولة في حكومة تصريف العاجل من الأمور التي حضرت الجلسة عبد العزيز حسين، أن المجلس لا يمكن أن ينعقد من دون حضور الحكومة لأن حضورها من مستلزمات انعقاد المجلس، كما أن الأعضاء من الوزراء في حكومة تصريف العاجل من الأمور يستطيعون أن يمارسوا جميع ما يمارسه أعضاء مجلس الأمة، وما يحدث في هذه الجلسة هو وضع أسس وتقاليد باعتبارها المرة الأولي التي تحدث في تاريخ الكويت فتم الاتفاق مع السيد رئيس المجلس، بتأجيل الأمور المتعلقة بأشخاص الوزراء حتي تشكيل الحكومة، وننظر في باقي الأمور حتي لا تتعطل أعمال مجلس الأمة كما هو حاصل الأن.

لا تنعقد الجلسات في عدم حضور الحكومة

عدم حضور الحكومة يفقد الجلسة النصاب القانوني ويتم رفعها

بجلسة 1968/1/9، أفاد السيد رئيس مجلس الأمة / احمد زيد السرحان، أنه وبالنظر الي عدم اكتمال النصاب القانوني اللازم لصحة الجلسة حيث تغيب الوزراء جميعا نتيجة استقالة الحكومة، لا يصح انعقاد الجلسة دون ان تكون الحكومة ممثلة وكان ذلك في حضور السيد الخبير الدستورى الدكتور / عثمان خليل عثمان والسيد الخبير القانوني للمجلس / إبراهيم عبدالوهاب وتم رفع الجلسة دون انتظار مدة النصف ساعة المقررة باللائحة الي جلسة السبت التالي.

وقد تكرر رفع الجلسة لذات السبب وهو عدم اكتمال النصاب القانوني لعدم حضور الحكومة ثلاثة مرات في الفصل التشريعي الثامن برئاسة السيد رئيس مجلس الأمة أحمد السعدون، وأربعة مرات في الفصل التشريعي العاشر منهم ثلاثة مرات ترأس فيها الجلسة السيد رئيس مجلس الأمة جاسم الخرافي، ومرة ترأس فيها الجلسة نائب الرئيس السيد مشاري العنجري.

واجباب حكومة تصريف العاجل

حضور الجلسات من أهم واجباب حكومة تصريف العاجل وتنظر جميع بنود جدول الأعمال باستثناء الأمور المتعلقة بشخص الوزير كالاستجوابات والأسئلة والرغبات

حضرت حكومة العاجل من الأمور جلسة مجلس الأمة العادية ونظر المجلس في جميع البنود المدرجة على جدول الأعمال من التصديق على المضابط إلى تلاوة مراسيم استقالة الحكومة وتكليفها بتصريف العاجل من الأمور، إلى النظر في إحالة عدد من المراسيم الأميرية وردت في بند الأوراق والرسائل والإحالات إلى نظر تقارير اللجان عن مشروعات والاقتراحات بقوانين حيث نظر المجلس التقرير الثاني للجنة الشؤون المالية والاقتصادية عن مشروع قانون مقدم من الحكومة بتعديل بعض أحكام القانون رقم «6» لسنة 1962 في شأن مزاولة مهنة مراقبة الحسابات وقد وافق عليه المجلس من حيث المبدأ ووافق على المداولة الأولي، كما ناقش التقرير الأول للجنة المرافق العامة عن مشروع قانون في شأن قواعد النظافة العامة وأشغال الطرق وبعد نقاش الأعضاء، وافق المجلس على طلب الحكومة بحسب مشروع القانون، فيما ارتأى المجلس تأجيل بند الأسئلة والاقتراحات برغبة إلى حين تشكيل الحكومة، حيث أكد الخبير الدستوري لمجلس الأمة الدكتور عثمان خليل عثمان، رداً على تساؤلات السادة الأعضاء، إن الجلسة صحيحة وفقا للدستور، لأن من أهم واجبات الحكومة في تصريف الأمور العاجلة طبقا للمادة [116] من الدستور هو حضور جلسات مجلس الأمة، وتابع الخبير الدستوري مؤكداً، أنه من المناسب ولا أقول من الواجب دستوريا تأجيل الأمور المتعلقة بأشخاص الوزراء كوزراء حتي تشكل الحكومة لاحتمال تغيير الوزير ومن تلك الأمور المتعلقة بشخص الوزير كالاستجوابات والأسئلة والأجوبة والاقتراحات برغبة والرد عليها، أما مشروعات القوانين فلا علاقة لها بشخص الوزير ويمكن نظرها، وهو ما أكد عليه السيد وزير الدولة في حكومة تصريف العاجل من الأمور التي حضرت الجلسة عبد العزيز حسين، وقد استمر المجلس في نظر مشروعات القوانين وقرر تأجيل نظر بند الأسئلة.

بلدية الكويت
إدارة المناقصات والعقود
اعلان رقم 82 / 2022
عن اعادة طرح المزايدة رقم 6 - 2022 / 2023 (ع) الخاصة باستغلال مطعم في مجمع السيارات الثقيلة بمنطقة الشويخ
تعلن بلدية الكويت عن اعادة طرح المزايدة رقم 6-2023/2022 (ع) الخاصة باستغلال مطعم في مجمع السيارات الثقيلة بمنطقة الشويخ (الموقع المستغل من قبل نقابة العاملين ببلدية الكويت سابقا كافتريا الشويخ حاليا - الكائن في شارع عبدالعزيز المساعيد).
فعلى الشركات المتخصصة في تقديم جميع مايلزم لتأدية الخدمة المطلوبة بأفضل مستوى ممكن من سلع وخدمات خاصة بهذا الترخيص تليق بمستوى البلدية من حيث المظهر الخارجي من ملابس ونظافة العمالة وترتيب وتنظيم ونظافة وجودة المواد الغذائية المقدمة والراغبة في الدخول في هذه المزايدة مراجعة بلدية الكويت (المبنى الإداري الدور السابع - مراقبة المناقصات والمزايدات) اثناء الدوام الرسمي للحصول على وثائق المزايدة مقابل مبلغ -/200 د.ك (فقط مائتان دينار لا غير) وهذا المبلغ غير قابل للرد بأي حال من الأحوال.
وعلى المزايد معاينة موقع تأدية الخدمة معاينة نافية للجهالة قبل تاريخ انعقاد الاجتماع التمهيدي ليتمكن المزايدين من طرح استفساراتهم في الاجتماع التمهيدي لتحقيق مبدأ الشفافية وسيعقد الاجتماع التمهيدي مع المزايدين الذين حصلوا على وثائق المزايدة في تمام الساعة العاشرة من صباح يوم الثلاثاء الموافق 10 / 1 / 2023 في مبنى فرع بلدية محافظة العاصمة.
وعلى كافة الشركات المتقدمة بعطاء في المزايدة ايفاد من يمثلهم لحضور الجلسة العلنية بفض مظاريف العطاءات المقدمة في المزايدة والمحدد لها يوم الاثنين الموافق 2023/1/23 ، علما بأنه في حالة عدم الالتزام في الحضور لاتتحمل البلدية أي مسئولية تجاه ذلك.
توضع مظاريف العطاءات في الصندوق الخاص الموجود في بلدية الكويت (المبنى الاداري الدور السابع - مراقبة المناقصات والمزايدات) في موعد اقصاه الساعة الثانية عشرة من صباح يوم الاثنين الموافق 2023/1/23 وهو آخر موعد لقبول العطاءات، على ان يودع مع العطاء تامينا أوليا لايقل عن 2% (اثنان بالمائة) من قيمة العطاء.
عن / مدير عام البلدية